

«الزيادات في الحديث الشريف وحكمهما عند مدرستي الامامية والجمهور (دراسة تطبيقية)»

م.م علي عبد قاسم | ١٨٥

**الزيادات في الحديث الشريف
وحكمهما
عند مدرستي الامامية والجمهور
(دراسة تطبيقية)**

م.م علي عبد قاسم

والمتن) مع الامثلة التطبيقية .
المبحث الثالث: حكم الزيادة عند المحدثين
والفقهاء في المدراس الاسلامية .

المقدمة

الحمد لله على ما انعم به علينا من الهداية والتوفيق،
حمداً لا يضاهاه نعمه، والصلاة والسلام على اشرف
المرسلين الهادي الى شريعة ربه، رسول الانسانية
محمد وعلى ال بيته وصحبه المنتجبين الطاهرين .
أما بعد؛ لو عمدنا الى دراسة علمية دقيقة في الكتب
الحديثية والروائية، بحيث تعني هذه الدراسة بجانب
معين من جوانب المصطلحات الحديثية، وتطبيقها
على احاديث هذه الكتب، لاستطعنا ومن خلال
تلك الدراسة ان نصل الى تطبيق منهجي وعلمي
لبعض المصطلحات التي اطلقت في مدار علم
الحديث، وبيان نوع الحديث سواء كان صحيحاً
او سقيماً مقبولاً او مردوداً، وما شابه ذلك، وهذه
المصطلحات التي تطلق على الحديث، بعضها
يختص بالسند، وبعضها يختص بالمتن، وبعضها
مشترك في السند والمتن، وكل نوع من هذه الانواع
مصطلح خاص به، منها زيادة الثقة.

من اهداف هذا البحث هو التعريف والبيان
بالزيادة وبلحاظ المقارنة المنهجية للمذاهب
الاسلامية، وبهدف ايضاح المطلب من جميع
الجواب، وبيان ما حكم هذه الزيادات ؟ وكيف
حصلت ؟ ومن ذا الذي عمل على تطبيقها من
خلال الامثلة التطبيقية.

وكان البحث مقسم على ثلاث مباحث:

المبحث الاول: زيادة الثقة لغة واصطلاحاً .

المبحث الثاني: اقسام زيادة الثقة (في السند



وقال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) : «بأن يروي جماعة حديثاً بأسناد واحد ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة ولم يذكرها بقية الرواة»^(٦) .

اذن هي انفراد بعض الرواة الثقات بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، بمعنى اذا روى جماعة من الرواة العدول والثقات حديثاً عن المعصوم عليه السلام ثم انفرد احدهم (الثقة) بزيادة في ذلك الحديث لم يذكرها غيره من الرواة فهو زيادة الثقة .

• المطلب الثالث: اقسام الزيادة .

قسم علماء الحديث زيادة الثقة الى قسمين هما:

• القسم الاول: زيادة الثقة في السند .

• القسم الثاني: زيادة الثقة في المتن .

إما الزيادة في المتن بزيادة كلمة او جملة قد تعمل على تغير دلالة الحديث، فيختلف الفقهاء في استنباط الحكم الشرعي منها، والزيادة في السند تكون برفع موقوف او وصل مرسل، بمعنى ان الزيادة في السند لها تعلق بمبحث تعارض الوصل والارسال، وتعارض الرفع والوقف، والمزيد في متصل الاسانيد، وايضا المرسل الخفي^(٧) .

اي ان الراوي الذي وصل الحديث او رفعه زاد في سنده راوياً لم يأت به غيره، والراوي الذي حكم على سنده حديثه بان من قبيل المزيد في متصل الاسانيد اتى بزيادة في السند المتصل لم يأت بها غيره .

• المطلب الرابع : فائدة وكيفية معرفة زيادة الثقة : ان معرفة زيادة الثقة فن لطيف يستحسن العناية به وذلك لما يستفاد بالزيادة من الاحكام، وتقيد

المبحث الاول

زيادة الثقة لغتاً واصطلاحاً

• المطلب الاول: تعريف زيادة الثقة في اللغة و الاصطلاح:

هو مصطلح مركب اضافي، المضاف، هي: لفظة زيادة ومعناها النمو وهو خلاف النقصان^(١) . وجمعها زيادات، واما المضاف اليه هو لفظة الثقة .

الاول: الثقة لغةً :

وثق به يثق وهو مصدر مأخوذ من الوثق وثاقة، ووثقه اي ائتمنه، ومنها قولك: وثقتُ فلاناً، اذا قلت انه ثقة وجمعها ثقات^(٢) .

الثاني: زيادة الثقة اصطلاحاً :

عرفة مدرسة الامامية زيادة الثقة بأنها : «الحديث الذي زيد فيه على سائر الاحاديث المروية في معناه، والزيادة تقع تارة في المتن، بأن يروي فيه كلمة زائدة تتضمن معنى لا يستفاد من غيره، واخرى في الاسناد، بان يروي بعضهم بأسناد مشتمل على ثلاثة رجال معينين، ويرويه الاخر بأربعة يتخلل الرابع بين الثلاثة»^(٣) . وقال حسن الصدر: «وهو ما زيد فيه على غيره بما جاء بمعناه اما في القول او الفعل»^(٤) .

• المطلب الثاني: تعريف زيادة الثقة عند مدرسة الجمهور:

ذكر الحاكم (ت ٤٠٥): هذا النوع من هذه العلوم معرفة زيادات الالفاظ الفقهية في احاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد^(٥) .

الاطلاق، وايضاح المعاني، وغير ذلك، فمن خلال هذه الزيادة قد يتوصل الفقيه الى حكم ما يخص هذه الزيادة وتحت وطأة زمان معين او حالة معينة، فكان لابد من الاهتمام بهذه الزيادة والتوقف عندها، والنظر فيها وتخريجها وفق القرائن التي رافقت حصول الزيادة .



واما كيفية معرفة الزيادة فأنها تعرف بجمع الطرق والابواب^(٨)، قال الحاكم: «وهذا مما يعزُّ وجوده، ويقبل في اهل الصنعة من يحفظه»^(٩). وقال ابن حبان: ما رأيت على اديم الارض من يُحسن صناعة السنن ويحفظ الصحاح بألفاظها، ويقوم بزيادة كل لفظة تزداد في الخبر - ثقة - حتى كأن السنن كلها نصب عينيه ألا محمد بن اسحاق بن خزيمة^(١٠)، وقال ابن رجب الحنبلي: «واما الزيادة في المتون والفاظ الحديث، فأبو داوود رحمه الله في كتاب السسن اكثر الناس اعتناءً بذلك، وهو مما يعتني به محدثو الفقهاء»^(١١). وقد عمد علماء الامامية ايضا من محدثين واصوليين وفقهاء، على الاهتمام بمعرفة زيادة الثقة وكيفية الكشف عنها، وذلك بجمع طرق الحديث ومقابلة الروايات بعضها مع البعض الاخر، ودراسة تراجم الرواة في كتب الرجال المعول عليها وفي كتب الحديث وبيان من كان ثقة او ضعيف او من كان ممدوحاً او مجروحاً ومن ذكر في كتب الرجال ومن لم يذكر، هذا كله من اجل معرفة ما ان كانت هناك زيادة في حديث ما، وفي حال وجودها، النضر فيها فيما لو كانت من الزيادة المقبولة او من غير المقبولة، فيما اذا كانت موافقة للقرآن والسنة القطعية والاجماع والعقل، او

للمعصوم ام غير ذلك .

• الامثلة التطبيقية: في السند

ورد عن الكليني حين قال «عنه عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله^(١٥). عن ابن فضال، عن ابي بكير عمن رواه، عن ابي عبد الله^(١٦) قال: اذا ملك الطائر جناحه فهو لمن اخذه^(١٦)، في هذه الرواية نجد ارسال ان هناك ارسال في عبارة «عمن رواه» في السند وقد تم البيان عن هذا الارسال وذكر اسم الراوي في رواية اخرى وردت في التهذيب، اذ عمل الشيخ الطوسي في الكشف عن الارسال الذي ورد في رواية الكافي، والراوي الذي وصل به الارسال هو زرارة، والرواية هي: «عنه - محمد بن يعقوب - عن عدة من اصحابنا عن ابن فضال عن ابي بكير عن زرارة عن ابي عبد الله^(١٧) قال: اذا ملك الطائر جناحه فهو لمن اخذه^(١٧). ولكن ما سبب الارسال الذي حصل في رواية الكليني؟ والجواب عبي ذلك: ان هناك تحريف حصل في نسخ الكافي، وذلك للتقارب والتشابه الخطي بين كلمتي «عمن رواه» و «عن زرارة» وعلى هذا يكون السند الذي ذكر فيه الراوي «زرارة» هو الاصح من السند الذي فيه «عمن رواه» وما يؤيد ذلك هي رواية ابن بكير عن زرارة من خلال دراسة الترجمة وكتب الرجال للرواية^(١٨). وبناءً على حصول التحريف بين كلمتي «زرارة» و«عمن رواه»، تكون الرواية التي سندها متصل بزيادة الثقة على السند المنقطع، اوصله الطوسي فكان روايته هي الاصح .

• المطلب الثاني: زيادة الثقة في المتن .
تعريف زيادة الثقة في المتن: وهو ان يروي فيه

المبحث الثاني

أقسام الزيادة

• المطلب الاول: زيادة الثقة في السند .

• تعريف زيادة الثقة في السند:

وهو ان يروي عدد من الرواة حديثاً مرسلًا أو موقوفاً وينفرد راوٍ ثقة عنهم فيرويه موصولاً أو مرفوعاً وعرفوها محدثي الامامية بأنها: «كما اذا اسنده وارسلوه، او وصله وقطعوه، او رفعه الى المعصوم ووقفوه على من دونه ونحو ذلك»^(١٢). فهي ما ينفرد بزيادتها بعض الرواة الثقات من اسناد المرسل او رفع للموقوف او وصل للمنقطع .

• صور من زيادة الثقة في السند :

• وصل المرسل:

اذا ما ورد حديث مرسل من احد الطرق، ورواه راوٍ اخر بطريق اخر لكنه قد وصله، فإنه بهذا الوصل قد تغيرت صفة الحديث من مرسل الى موصول، فرفعت بذلك درجته لتكون اقوى واثبت مما كان عليه .

فالوصل هو الحديث المتصل «الذي اتصل اسناده فكان كل واحد من رواه قد تلقاه ممن فوقه حتى ينتهي الى منتهاه بطريقة قبوله»^(١٣). والمرسل هو الحديث الذي يروي الراوي عن المعصوم^(١٤) وهو لم يدركه، وذلك بأسقاط طبقة او طبقات من الرواة فيه^(١٤). وبشكل عام يمكن تعريفه بأنه: رواية الراوي عن من لم يدركه معصوماً كان او مصاحباً

يطلقهن الرجل على كل حال الحامل، والتي لم يدخل بها زوجها، والغائب عنها زوجها، والتي لم تحض، والتي قد يأس من الحيض»^(٢١). نجد ان الاختلاف في الروايات عند الصدوق والكليسي في اختلاف المتن له المدخلة بأختلاف الحكم الشرعي فان طلاق الحامل يعتبر في صحته الاستبانة ام يكفي فيه مصادفة الواقع؟ بل هي القاعدة في وضع اللفظ للواقع، اذ الحامل لفظ مشتق بمعنى ذات الحمل ولا مدخلة للعلم والظن فيه، فلو طلقها بظن انها حامل فبان خلافه بعد ذلك لم يصح طلاقه، لانكشاف فساد الظن. لدى ذكر الجواهري: «لا يصح طلاق الحامل الا اذا كانت مستبينة الحمل وقت الطلاق»^(٢٢).



كلمة زائدة تتضمن معنى لا يستفاد من غيره^(١٩). بمعنى ان يزيد احد الثقات لفظة او جملة في متن الحديث لا يذكرها غيره، اي انها زيادة ينفرد بها بعض الرواة الثقات من الفاظ على حديث عرف بنص معين دون غيرهم من رواة الحديث^(٢٠)، فأن روايات بعض الاحاديث الشريفة التي يعتمدونها الفقهاء في استنباط الاحكام الشرعية جاءت تحمل زيادة لفظة او جملة في متن الحديث عن غيرها من الروايات الواردة في الموضوع الواحد، ويترتب على ذلك الاختلاف في استنباط الاحكام الشرعية من هذه الاحاديث او قد تكون زيادة ليس لها تأثير في الحكم الشرعي

• صور زيادة الثقة في المتن:

نأخذ مثال ان للزيادة يكون هنالك معنى اخر، وعلى فرض عدمها يشك في الباقي هل يحتفظ بنفس ذلك المعنى او يكون له معنى اخر .

ورد عن الصدوق حين قال: «روى جميل بن دراج، عن اسماعيل بن جابر الجعفي، عن ابي جعفر عليه السلام قال: خمس يطلق على كل حال الحامل المتبين حملها، والتي لم يدخل بها زوجها، والغائب عنها زوجها، والتي لم تحض والتي قد جلست من المحيض . ووردت الرواية نفسها في الكافي بأربع طرق وبنفس المتن ولكن مع عدم وجود جملة «المتبين حملها» فهذه الجملة دلت على ان تطبيق الحامل مقيد بالمتبين حملها، والرواية في الكافي هي «عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر، عن جميل بن دراج، عن اسماعيل الجعفي، عن ابي جعفر عليه السلام قال: خمس

وبالنقيصة جماعة ولم يشتمل ذلك بأي يكون سمعها في مجلسين، او في مجلس واحد يجوز ان يغفل الاخرون، قبلت الزيادة^(٢٥).

- التوقف: وذلك «اذا كانت الزيادة منافية لمعنى الرواية الاولى، تضاد الرواية ووجب التوقف عن العمل»^(٢٦). كما ان الزيادة ان شدَّ بها صاحبها فلها حكم الشاذ، والا قبلت، الا ان تشتمل على منفاة بين المزيد وغيره^(٢٧).

• **المطلب الثاني: اقوال مدرسة علماء الجمهور**
انقسم علماء الحديث في مدرسة الجمهور على اقوال منها:

١- **القبول المطلق:** قال السيوطي «ومذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين قبولها مطلقاً، اي سواء جاءت من نفس الراوي ام من غيره، وسواء اكانت في حكم شرعي أم لا، وسواء اباينت الحكم السابق او غيرته ام لا، وسواء اكان الراوي للمزيد ثقة ام حسناً، وسواء اكانا في مجلس واحد ام في مجلسين ...»^(٢٨).

كما وصرح الحاكم بقبول الزيادة مطلقاً «هذا شرط صحيح عند كافة فقهاء اهل الاسلام ان الزيادة في الاسانيد والتمتون من الثقات مقبولة»^(٢٩).

٢- **الرد مطلقاً:** قال الخطيب البغدادي «وقال قوم من اصحاب الحديث: زيادة الثقة اذا انفرد بها غير مقبولة ما لم يروها معه الحفاظ يروها معه الحفاظ^(٣٠). وجاء في البحر المحيطة: «القول الثاني: لا تقبل مطلقاً»^(٣١).

٣- **التفصيل:** وهناك عدة صور

أ- في حال اتحاد مجلس الرواية وكان من لم

المبحث الثالث

حكم الزيادة عند المحدثين والفقهاء في المدراس الاسلامية

قد تفاوتت اراء العلماء فيما يخص هذه الزيادة فمنهم من ردها ومنهم من قبلها ومنهم من اخذ موقفاً تفصيلاً يرجع فيه الى القرائن .

• **المطلب الاول: اقوال مدرسة علماء الامامية :**
١- **القبول المطلق:** قال به اغلب علماء الامامية، اذا وقعت الزيادة من الثقة ؛ فإنه في حكم يراد حديث مستقل، وقد يكون المروري بغير زيادة عاماً بدونها فيصير بها خاصاً^(٣٣). فانه «لا يزيد على ايراد حديث مستقل حيث لا يقع المزيد منافياً لما رواه غيره من الثقات»^(٣٤).

وهنا علماء الامامية متفقون مع علماء الجمهور في قبول الزيادة مطلقاً، في حال الا يقع المزيد منافياً لما رواه غيره من الثقات .

٢- **التفصيل:** اذا روى الراوي الواحد رواية، ثم رواها ثانياً وزادة فيها زيادة فهنا اقوال ثلاث:

أ / اذا كان الراوي واحداً ولم تكن الزيادة منافية للمعنى الاول، لم يكن ذلك قادحاً، لجواز ان يكون قد سمعها في مجلسين .

ب / اذا تغاير الراوي، وكان المنفرد بالزيادة واحداً وبالنقيصة جماعة يشتمل عليهم الا يسمعوا ما نقله الواحد، كانت الزيادة مردودة .

ج / اذا تغاير الراوي، وكان المنفرد بالزيادة واحداً،

نتائج البحث

يرو الزيادة قد انتهوا الى عدد لا يتصور غفلتهم في العادة، فان الزيادة ترد، ذهب الى هذا الرأي الرازي^(٣٢).

- ١- وجود الزيادات بأنواعها في الكتب الروائية والحديثية، وانها لم تدرس دراسة علمية دقيقة
- ٢- قد تكون الزيادة مؤثرة في تغير معنى الحديث او تغير استنباط الحكم الشرعي .
- ٣- ان زيادة الثقة تكون في السند كما تكون في المتن فصورها في السند هي وصل المرسل، واما صورها في المتن فهي: قد تكون زيادة لا تؤثر في المعنى وقد تكون تؤثر في المعنى .

ب- اذا كانت الزيادة من راوي الاصل نفسه، فقد ذهب علماء الاصول الى ان الثقة اذا روى الحديث بالزيادة مرة ولم يروها غير تلك المرة، فان اسندها الى مجلسين قبلت، وان اسندها الى مجلس واحد تعارضت الروايتان، فان كانت مرات ذكر الزيادة اكثر من مرات حذفها قبلت الزيادة لان حمل الاقل على السهو اولى^(٣٣).

- ٤- اشتمل البحث على امثلة تطبيقية للزيادة في السند والمتمن .
- ٥- إختلاف حكم الزيادة عند المدراس الاسلامية كلاً بحسبها.

* * *

* * *

الهوامش

- (٧) ينظر: الحاكم، علوم الحديث، ص ٧٢ .
(٨) الملا علي القاري، علي بن سلطان، (ت ١٤١٤ هـ)، شرح نخبة الفكر، تح: محمد نزار تميم، دار الارقم، بيروت، ص ٣١٨ .
(٩) معرفة علوم الحديث، ١٣٠ .
(١٠) ابن حبان، محمد بن حبان بن احمد (ت ٣٥٤ هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تح: محمد ابراهيم زايد، ط ١، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦ هـ، ٩٣/١ .
(١١) شرح علل الترمذي، ١ / ٤٣٠ .
(١٢) عتر، نور الدين عتر، منهج النقد في علم الحديث، ط ٣، دار الفكر، سوريا، (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م)، ص ٤٢٣ .
(١٣) الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية، ص ١٢٢، وينظر: عبد الله المامقاني، مقباس الهداية، ص ٢٦٥ .
(١٤) ابن الصلاح، ابو عمر بن عثمان، (ت ٦٤٣ هـ)، علوم الحديث، تح: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٦ م، ص ١١٦ .
(١٥) الميرداماد، محمد باقر الحسيني الاسترآبادي، الرواشح السماوية، تح: غلا محسن قيصره ها ونعمه الله الجليلي، ط ١، دار الحديث للطباعة، قم، ١٤٢٢ هـ، ص ٢٥١ .
(١٦) احمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي، اصله كوفي، كان ثقة في نفسه، ويروي عن الضعفاء واعتمد المرسل، صنف العديد من الكتب، رجال النجاشي، ص ٧٦، رقم ١٨٢ .

- (١) ينظر: ابن منظور: جمال الدين ابو الفضل (ت ٧١١ هـ - ١٣١١ م) لسان العرب، تح: عبد الله الكسير ومحمد أحمد حب الله، وهشام الشاذلي، د. ط، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨/٣ .
(٢) المصدر نفسه، ٣٧١/١٠، (مادة وثق) .
(٣) الشهيد الثاني / زين الدين بن علي بن احمد الجبعي العاملي (ت ٩٦٥ هـ - ١٩٣٥ م)، الرعاية في علم الدراية، تح: عبد الحسين محمد علي بقال، كل وردي، قم، (١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م) ص ١٢١، وينظر: المامقاني: عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م)، مقباس الهداية في علم الدراية، تح: محمد رضا المامقاني، ط ١، نكارش، قم، (ت ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م)، ٢٦٤/١ .
(٤) الصدر، حسن الصدر العاملي الكاظمي (ت ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٥ م)، نهاية الدراية، تح: ماجد الغرابوي، د. ط، اعتماد، ص ٣٠٦ .
(٥) الحاكم النيسابوري، عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ - ١٠١٤ م)، معرفة علوم الحديث وكمية اجناسه، تح: أحمد ابن فارس السلوم، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ص ١٣٠ .
(٦) ابن رجب الحنبلي: زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب بن الحسن السلامي البغدادي (ت ٧٩٥ هـ - ١٣٩٢ م) . شرح علل الترمذي، تح: نور الدين عتر، ط ١، دار المنار، الاردن، (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م)، ٢ / ٦٣٥ .

- (١٧) الكليني، محمد بن يعقوب الرازي (ت ٣٢٩هـ - ٩٤٠م)، الكافي، تح: علي اكبر الغفاري، ط ٥، حيدري، طهران، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م، كتاب الصيد، باب صيد الطوير الاهلية، ٢٢٢/٦.
- (١٨) الطوسي، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ - ١٠٦٧م)، تهذيب الأحكام، تح حسن الموسوي الخراساني، ط ٤، خورشيد، طهران، ت ١٢٩٩هـ - ١٨٨١م، كتاب الصيد والذبائح، باب الصيد والذكاة، ٦١/٩.
- (١٩) الخوئي: أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم الموسوي، (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، معجم رجال الحديث، ط ٥، مركز نشر الثقافة الاسلامية، (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، ١١/١٣٣.
- (٢٠) الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية، ص ١٢١.
- (٢١) ابن حجر العسقلاني: احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) لنكت على كتاب ابن الصلاح ونكت العراقي، تح: ماهر ياسين الفحل، ط ١، دار الميمان، الرياض (١٤٢٤هـ - ٢٠١٣م)، ٦٩١/٢ وينظر: السخاوي: شمس الدين ابي الخير محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ - ١٤٩٦م).
- (٢٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تح: عبد الكريم بن عبد الله الخضير و محمد بن عبد الله بن فهيد، ط ١، دار المنهاج، الرياض، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ٢١٨/١.
- (٢٣) الصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي (ت ٣٨١هـ - ٩٩١م). من لا يحضره الفقيه، تح: حسين الاعلمي، مؤسسة العلمي للمطبوعات، بيروت، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- (٢٤) الكليني، كتاب الطلاق، باب النساء الاتي يطلقن على كل حال ٧٦/٦.
- (٢٥) الجواهري: محمد بن حسين النجفي، (١٢٦٦هـ - ١٨٤٩م).
- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تح: عباس القوجاني، د. ط، دار الكتب الإسلامية، طهران، (١٤٠٨هـ)، ٤٢/٣٢.
- (٢٦) مهدي الشيرازي، (ت ١٢٩٣هـ)، الفوائد الرجالية، تح: محمد كاظم، ط ١، ١٤٢٤هـ، ص ١٩٧.
- (٢٧) المامقاني، مقباس الهداية، ٢٠٤/١.
- (٢٨) ينظر: المحقق الحلي، جعفر ابن الحسن، (ت ٦٧٦هـ)، معارج الاصول، تح: محمد حسين الرضوي، ط ١، سيد الشهداء، قم، ١٤٠٣هـ، ١٥٣.
- (٢٩) المصدر نفسه، ١٥٣.
- (٣٠) ينظر: حسن الصدر، نهاية الدراية، ص ٣٠٦.
- (٣١) السيوطي، عبد الرحمن بن ابي بكر جلال، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ت ٩١١هـ - ١٥٠٥م)، تح: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، ط ١، دار العاصمة، السعودية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ٢٤٥/١.
- (٣٢) الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تح: مصطفى عبد القادر، ط ١، ١٤١١هـ، ٣/١.
- (٣٣) الخطيب البغدادي، احمد بن علي بن

المصادر

ثابت (ت ٤٦٣هـ - ١٠٧٠م) الكفاية في علم الرواية، ٤٦٥.

(٣٤) الزركشي، بدر الدين محمد، (ت ٧٩٤هـ)، البحر المحيط في اصول الفقه، ط ١، دار الكتبي، ١٤١٤هـ، ٣٣٢/٤.

١ / الجواهري: محمد بن حسين النجفي، (١٢٦٦هـ - ١٨٤٩م).

(٣٥) ينظر: الرازي، عبد الله محمد، (ت ٦٠٦هـ)، المحصول في علم اصول الفقه، تح: طه جابر، ط ٢، ١٤١٨هـ، ٢٣٣/٢.

٢ / الحاكم النيسابوري، عبد الله محمد بن عبد

الله (ت ٤٠٥هـ - ١٠١٤م)، معرفة علوم الحديث وكمية اجناسه، تح أحمد ابن فارس السلوم، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. المستدرك على الصحيحين، تح: مصطفى عبد القادر، ط ١، ١٤١١هـ.

(٣٦) المصدر نفسه، ٢٣٥ / ٢.



٣ / ابن حبان، محمد بن حبان بن احمد (ت ٣٥٤هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تح: محمد ابراهيم زايد، ط ١، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.

٤ / ابن حجر العسقلاني: احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) لنكت على كتاب ابن الصلاح ونكت العراقي، تح: ماهر ياسين الفحل، ط ١، دار الميمان، الرياض (١٤٢٤هـ - ٢٠١٣م).

٥ / الخوئي: أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم الموسوي، (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، معجم رجال الحديث، د.تح، ط ٥، مركز نشر الثقافة الاسلامية، (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)

٦ / الخطيب البغدادي، احمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ - ١٠٧٠م)

- الكفاية في علم الرواية .
٧ / ابن رجب الحنبلي: زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب بن الحسن السلامي البغدادي (ت ٧٩٥هـ - ١٣٩٢م). شرح علل الترمذي، تح: نور الدين عتر، ط ١، دار المنار، الاردن، (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
- ٨ / الرازي، عبد الله محمد، (ت ٦٠٦هـ) المحصول في علم اصول الفقه، تح: طه جابر، ط ٢، ١٤١٨هـ.
- ٩ / الزركشي، بدر الدين محمد، (ت ٧٩٤هـ) البحر المحيط في اصول الفقه، ط ١، دار الكتبي، ١٤١٤هـ.
- ١٠ / السخاوي: شمس الدين ابي الخير محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ - ١٤٩٦م). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تح: عبد الكريم بن عبد الله الخضير و محمد بن عبد الله بن فهيد، ط ١، دار المنهاج، الرياض، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)
- ١١ / السيوطي، عبد الرحمن بن ابي بكر جلال، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ت ٩١١هـ - ١٥٠٥م)، تح: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، ط ١، دار العاصمة، السعودية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- ١٢ / الشهيد الثاني، زين الدين بن علي بن احمد الجبعي العاملي (ت ٩٦٥هـ - ١٩٣٥م)، الرعاية في علم الدراية، تح: عبد الحسين محمد علي بقال، كل وردي، قم، (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م)
- ١٣ / الصدر، حسن الصدر العاملي الكاظمي (ت ١٣٥٤هـ - ١٩٣٥م) نهاية الدراية، تح: ماجد الغرباوي، د. ط، اعتماد .
- ١٤ / ابن الصلاح، أبو عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣ - ١٢٤٥م)، علوم الحديث، تح: نور الدين عتر، د. ط، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م
- ١٥ / الصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ - ٩٩١م). من لا يحضره الفقيه، تح: حسين الاعلمي، مؤسسة العلمي للمطبوعات، بيروت، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ١٦ / الطوسي، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ - ١٠٦٧م)، تهذيب الأحكام، تح حسن الموسوي الخراساني، ط ٤، خورشيد، طهران، ت ١٢٩٩هـ - ١٨٨١م.
- ١٧ / عتر، نور الدين عتر. منهج النقد في علم الحديث، ط ٣، دار الفكر، سوريا، (١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
- ١٨ / الكليني، محمد بن يعقوب الرازي (ت ٣٢٩هـ - ٩٤٠م)، الكافي، تح: علي اكبر الغفاري، ط ٥، حيدري، طهران، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- ١٩ / ابن منظور: جمال الدين ابو الفضل (ت ٧١١هـ - ١٣١١م) لسان العرب، تح: عبد الله الكسير ومحمد أحمد حب الله، وهشام الشاذلي، د. ط، دار المعارف، القاهرة.
- ٢٠ / المامقاني: عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م). مقباس الهداية في علم الدراية، تح: محمد رضا المامقاني، ط ١، نكارش، قم، (ت ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)

٢١ / الملا علي القاري، علي بن سلطان،
(ت ١٤١٤ هـ)، شرح نخبة الفكر، تح: محمد نزار
تميم، دار الارقم، بيروت .

٢٢ / الميرداماد، محمد باقر الحسيني الاسترابادي
الرواشح السماوية، تح: غلا محسين قيصريه ها
ونعمه الله الجليلي، ط ١، دار الحديث للطباعة،
قم، ١٤٢٢ هـ.

٢٣ / مهدي الشيرازي، (ت ١٢٩٣ هـ)، الفوائد
الرجالية، تح: محمد كاظم، ط ١، ١٤٢٤ هـ .

٢٤ / المحقق الحلي، جعفر ابن الحسن، (ت
٦٧٦ هـ)، معارج الاصول، تح: محمد حسين
الرضوي، ط ١، سيد الشهداء، قم، ١٤٠٣ هـ.

